

Distr.
GENERAL

CCPR/C/69/L/KWT
25 April 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الدورة التاسعة والستون

قائمة بالقضايا التي سيتم تناولها بصدد النظر في التقرير الأولي لدولة الكويت

(CCPR/C/120/Add.1)

اعتمدها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٠

قائمة بالقضايا التي سيتم تناولها بصدد النظر في التقرير الأولي لدولة الكويت

(CCPR/C/120/Add.1)

الإطار الدستوري والقانوني الذي يتم فيه تنفيذ العهد (المادة ٢)

١- هل يمكن التذرع مباشرة أمام المحاكم بالحقوق المنصوص عليها في العهد، التي تشكل جزءا من القانون المحلي بموجب الدستور الكويتي (الفقرة ٣٧٦ من التقرير)؟ وإذا كان الأمر كذلك، فهل يمكن إعطاء أمثلة على ذلك؟

٢- هل تعيد الكويت النظر في الإعلانات المتعلقة بالفقرة ١ من المادة ٢، وبالمادة ٣، وبالفقرتين ٢ و ٣ من المادة ٢٣، وهل تنوي سحب التحفظ الذي أبدته بشأن المادة ٢٥ (ب) من العهد؟ وإذا لم يكن الأمر كذلك، فهل يمكن إعطاء تفسير لذلك؟

٣- ما هي سلطات ووظائف لجنة حقوق الإنسان التابعة لمجلس الشعب الكويتي (الفقرة ١٨٥)؛ ما عدد التوصيات التي قدمتها، وما كانت نتائجها؟ ما هي سلطات ووظائف لجنة حقوق الإنسان التابعة لوزارة الداخلية؟

المساواة بين الجنسين وجنسية الأطفال (المواد ٣ و ٢٣-٢٦)

٤- ما هي التدابير التشريعية المتوخى اتخاذها لكفالة تمتع المرأة تمتعا كاملا بالحقوق المنصوص عليها في العهد وعلى قدم المساواة مع الرجل، خاصة فيما يتعلق بالتصويت والترشيح للانتخابات العامة (الفقرة ٣٠٦)؟ يرجى تقديم إحصاءات مفصلة بشأن مركز المرأة في المجتمع، وفي قطاعات العمل، والإدارة، والتعليم، وفي الجامعات.

٥- يرجى شرح الأحوال الشخصية للمرأة فيما يتعلق بحقها في الميراث، والزواج. بمحض إرادتها، وفي أي سن، وحقها في الطلاق، والحصول على رعاية الأطفال، ونقل جنسيتها إلى الأطفال. هل تتمتع المرأة غير المسلمة بنفس الحقوق التي تتمتع بها المرأة المسلمة في هذا الصدد؟ يرجى تقديم معلومات مفصلة عن الحالة القائمة في الدولة الطرف قانونا وعملا فيما يتعلق بمشاكل الطلاق، وتعدد الزوجات، والجرائم الماسة بالشرف، والزنا، والأهلية للإدلاء بشهادة.

٦- هل سبل الحصول على الخدمات العامة متاحة للمرأة، قانونا وعملا، على درجة متساوية مع الرجل، وهل تتمتع المرأة بحق الأجر المتساوي عن العمل ذي القيمة المتساوية في القطاعين العام والخاص؟ يرجى تقديم معلومات إحصائية بشأن درجة مشاركة الموظفات في المناصب العليا.

مبدأ عدم التمييز وحماية الأقليات (المادتان ٢٦ و ٢٧)

٧- يرجى التعليق على الحالة القانونية والفعلية الخاصة بالعمال الأجانب في الكويت. هل يحظون بالحماية بموجب قانون العمل؟ يرجى التعليق على التقارير التي أفادت بأن أرباب العمل يمارسون الضغط على الموظفين الأجانب لديهم باحتجاز جوازات سفرهم، وتقديم المزيد من التعليقات على التقارير التي تفيد بإساءة معاملة خدم المنازل، بما في ذلك الاغتصاب. كيف يتم التحقيق في الشكاوى وما هي وسائل الانتصاف المتاحة للضحايا نظرا إلى تخوفهم من الإبعاد فيما لو قدموا شكاوى ضد أرباب عملهم؟

٨- ما هي التدابير القائمة أو المتوخى اتخاذها لكفالة تمتع البدون (المقيمون ممن ليست لديهم وثائق إقامة) بجميع الحقوق المنصوص عليها في العهد؟ ما هي النتائج التي أسفر عنها عمل اللجنة المركزية التي أنشئت في عام ١٩٩٣ لتسوية حالة البدون؟

٩- بما أن التقرير لا يتضمن أية معلومات فيما يخص المادة ٢٧ من العهد، فيرجى تزويد اللجنة بمعلومات عن الأقليات الإثنية أو الدينية أو اللغوية القائمة في الكويت، والإفادة بالكيفية التي يمكن بها لأفراد هذه الأقليات التمتع بحقوقهم، مع غيرهم من أفراد جماعاتهم، على نحو ما ينص عليه العهد.

١٠- هل إمكانية التجنس متاحة لغير المسلمين، من ذكور أو إناث؟

الحق في الحياة والحماية من التعذيب والمعاملة المهينة (المادتان ٦ و ٧)

١١- ما هي الجرائم التي تعتبر جرائم إعدام يمكن أن تفرض على مرتكبيها عقوبة الإعدام (الفقرة ١٠١)؟ يرجى إعطاء أمثلة على الحالات التي فرضت فيها عقوبة الإعدام ونفذت بالفعل.

١٢- يرجى التعليق على الادعاءات التي تفيد بأن أكثر من ٧٠ شخصا، ممن لا تزال أماكن وجودهم مجهولة حتى الآن، قد "احتفوا" في عام ١٩٩١، بعد احتجازهم واتهامهم بالتعاون مع العراق.

١٣- هل لا تزال العقوبة البدنية تمارس في الكويت، سواء كعقوبة جنائية أو كتدبير تأديبي في المدارس أو السجون؟

١٤- هل الإجهاض محظور، وهل هناك استثناءات من ذلك (الفقرتان ٨٤ و ٨٥)؟

١٥- يرجى التعليق على الادعاءات القائلة بإساءة معاملة وتعذيب المحتجزين من جانب أفراد الشرطة وقوات الأمن وقت استجوابهم، وبخاصة المحتجزين من غير المواطنين. هل يعاقب على التعذيب في ظل جميع الظروف؟ يرجى تقديم معلومات عن الآليات التي يتم بها التحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان هذه والمحاكمة عليها.

حرية الفرد وسلامته الشخصية؛ معاملة السجناء (المادتان ٩ و ١٠)

١٦- يرجى تقديم شرح مفصل للمدة التي يمكن أن يبقى طيلتها شخص اعتقلته الشرطة محتجزاً في دوائرها قبل الحصول على إذن بزيادة مدة الاحتجاز من السلطة القضائية المختصة (الفقرتان ١٦١ و ١٦٢). متى يحق للشخص المعتقل أو المحتجز أن يقابل محامياً أو طبيباً، وأن يتصل بأفراد أسرته، وفي ظل أية ظروف يحق له ذلك؟ ما هي المدة التي يمكن أن يستغرقها الاحتجاز رهن المحاكمة؟

١٧- ما هي الآليات المتاحة للسجناء لتقديم شكاوى من المعاملة اللاإنسانية ولتتم التحقيق فيها؟

الحق في محاكمة عادلة

١٨- يرجى وصف طريقة امتثال السلطة القضائية والإجراءات القضائية كما تطبق في المحاكم لجميع الأحكام المنصوص عليها في المادة ١٤.

حرية الدين (المادة ١٨)

١٩- يرجى تقديم معلومات عن إمكانية الخروج عن دين لاعتناق دين آخر، وتوضيح النتائج القانونية المترتبة على ذلك.

حرية التعبير وتكوين الجمعيات (المواد ١٩ و ٢٢ و ٢٥)

٢٠- يرجى تقديم معلومات عن تطبيق العقوبات الجزائية والإدارية التي يتم فرضها بموجب القانون الكويتي، بما في ذلك قانون المطبوعات والنشر رقم ٣ الصادر في عام ١٩٦١. يرجى التعليق أيضاً على ممارسة إصدار التراخيص للصحف.

٢١- كيف يمكن ممارسة الحقوق النقابية في الكويت؟ وهل يستبعد انضمام غير الكويتيين إلى النقابات العمالية؟

٢٢- كيف يمكن لمواطني الكويت أن ينظموا أنفسهم سياسياً والحال أن ليست هناك أحزاب سياسية؟ (الفقرة ٢٦١).

نشر المعلومات المتعلقة بالعهد (المادة ٢)

٢٣ - يرجى الإفادة بالخطوات المتخذة لنشر المعلومات المتعلقة بتقديم التقرير والنظر فيه من جانب اللجنة. بالإضافة إلى ذلك، يرجى تقديم معلومات عما يتم توفيره لموظفي الحكومة، والمعلمين في المدارس، والقضاة، والمحامين وأفراد الشرطة من تثقيف وتدريب بخصوص العهد.
